

استئناف

القرار رقم (IR-2021-240) |

الصادر في الاستئناف رقم (Z-13588-2020) |

اللجنة الاستئنافية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات

ضريبة الدخل في مدينة الرياض

المفاتيح:

ربط زكوي - فواتير مستحقة الدفع - مدة زمنية - اعتراض على الربوط.

الملخص:

مطالبة المستأيف بإلغاء قرار الدائرة الابتدائية المطعون عليه، القاضي برفض اعتراض المستأيف بشأن الربط الزكوي لعامي ٢٠١٤م، ٢٠١٥م مستنداً إلى أنه قد تمّ استلام رسالتين نصّيتين على الجوال الخاص برقم التواصل مع الهيئة بإصدار فواتير بمبالغ مستحقة الدفع، وليست من خلال البريد المسجل لدى الهيئة للتمكن من معرفة تفاصيل وأسباب هذه المبالغ، وأنه قام بتوجيه خطاب رقم (COMP190) بتاريخ ١٤٣٩/٠٢/٠٥ هـ الموافق ٢٥/١٠/٢٠١٧م إلى الهيئة للاستفسار عن المبالغ التي تمت فوترتها وورد جواب الهيئة بخطابها رقم (١٤٣٩/١٦/٦٢٩٢) بتاريخ ١٤٣٩/٠٢/١٩ هـ الموافق ٠٨/١١/٢٠١٧م المتضمن أن المبالغ التي تمّت فوترتها خاصة بالربوط الزكوية عن الأعوام ٢٠١٤م و ٢٠١٥م حيث إن هذا الخطاب يمثل بداية الفترة القانونية للرد والاعتراض لتضمنه التوضيح والأسباب الخاصة بهذه المبالغ، وبناءً على ذلك قام المكلف بتقديم اعتراض على الربوط وفقاً لبطاقة المراجعة رقم (١٤٣٩/١٦/١٧٠٠٥) وتاريخ ١٤٣٩/٠٤/٠٩ هـ، وعليه فيطالب بنظر الدعوى موضوعاً لأن الاعتراض تمّ تقديمه خلال المدة النظامية - ثبت للدائرة الاستئنافية استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه، وقد تقرر أن علم المكلف بالربط المعدل تحقق بتاريخ ١٤٣٩/٠٢/١٩ هـ بعد استلامه لخطاب الهيئة المتضمن أسباب التعديل، وحيث لا يمكن للمكلف تقديم اعتراض بموجب مذكرة مكتوبة ومسببة دون معرفته بأسباب تعديل الهيئة وتفاصيل التعديل محلّ الاعتراض، الأمر الذي تخلص معه الدائرة إلى أن تاريخ إبلاغ المكلف بتفاصيل وأسباب الربط هو بداية الفترة النظامية للاعتراض، وبالتالي يثبت تقديم المكلف لاعتراضه خلال المدة النظامية - مؤدى ذلك: قبول استئناف المكلف.

المستند:

- المادة (٢١) الفقرة (٧) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بتاريخ ١٤٣٨/٠٦/٠١هـ

الوقائع:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه؛ وبعد:

إنه في يوم الخميس ١٤٤٣/٠٢/٠٩هـ الموافق ٢٠٢١/٠٩/١٦م، اجتمعت الدائرة الاستثنائية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (٦٥٤٧٤) وتاريخ ١٤٣٩/١٢/٢٣هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ١٤٤١/٠٨/١٢هـ، الموافق: ٢٠٢٠/٠٤/٠٥م، من / ... (هوية وطنية رقم ... بصفته وكيلًا عن الشركة المستأنفة (بموجب الوكالة رقم ... وذلك باستئنافه على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذو الرقم (٩-٢٠٢-٢٠٢٠-٢٠٢٠) الصادر في الدعوى رقم (١٦٢-٢٠١٨-Z) المتعلقة بالربط الزكوي لعامي ٢٠١٤م، ٢٠١٥م، المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى القرار الابتدائي فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى المقامة من / شركة ... للأوراق المالية سجل تجاري (...) ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لتقديم المدعية اعتراضها محل الدعوى بعد فوات المدة النظامية.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولا لدى المكلف (شركة ... للأوراق المالية)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

يفيد المكلف بأنه قد تمّ استلام رسالتين نصيتين على الجوال الخاص برقم التواصل مع الهيئة بإصدار فواتير بمبالغ مستحقة الدفع، وليست من خلال البريد المسجل لدى الهيئة للتمكن من معرفة تفاصيل وأسباب هذه المبالغ، حيث وردت الرسالة الأولى بتاريخ ١٤٣٨/٠٩/١٦هـ الموافق ٢٠١٧/٠٦/١٢م للفاتورة رقم (٣٠١٢٨٤٨٥٨٥١٤٤٠٠١)، ووردت الرسالة الثانية بتاريخ ١٤٣٨/٠٩/١٩هـ الموافق ٢٠١٧/٠٦/١٥م للفاتورة رقم (٣٠١٢٨٤٨٥٨٥١٥٤٠٠٣)، ويضيف بأنه قام بتوجيه خطاب رقم (١٩٠COMP) بتاريخ ١٤٣٩/٠٢/٠٥هـ الموافق ٢٠١٧/١٠/٢٥م إلى الهيئة للاستفسار عن المبالغ التي تمت فوترتها وورد جواب الهيئة بخطابها رقم (١٤٣٩/١٦/٢٢٩٢) بتاريخ ١٤٣٩/٠٢/١٩هـ الموافق ٢٠١٧/١١/٠٨م المتضمن أن المبالغ التي تمت فوترتها خاصة بالربط الزكوي عن الأعوام ٢٠١٤م و ٢٠١٥م حيث إن هذا الخطاب يمثل بداية الفترة القانونية للرد والاعتراض لتضمنه التوضيح والأسباب الخاصة بهذه المبالغ، وبناءً على ذلك قام المكلف بتقديم اعتراض على الربط وفقاً لبطاقة المراجعة رقم

(١٤٣٩/١٦/١٧٠٠٥) وتاريخ ١٤٣٩/٠٤/٠٩ هـ، وعليه فيطالب بنظر الدعوى موضوعاً لأن الاعتراض تمّ تقديمه خلال المدة النظامية.

وفي يوم الثلاثاء ١٤٤٢/١١/١٩ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٦/٢٩ م، قررت الدائرة عقد جلسة ترافع إلكتروني لمدة (١٠) أيام، وتبدأ تلك المدة بعد خمسة أيام من وقت تبليغ الأطراف بقرار الدائرة، فمضت المدة المحددة دون تقديم إضافة من طرفي الاستئناف.

وفي يوم الأحد ١٤٤٢/١٢/٠١ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٧/١١ م، وبعد الاطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف والرد عليها، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

الأسباب:

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وحيث إنه وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف المقدم وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وحيث نصّت الفقرة (٧) من المادة (٢١) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بتاريخ ١٤٣٨/٠٦/٠١ هـ على أنه « إذا رأت الهيئة التعديل على إقرار المكلف، تشعره بالتعديلات التي أجرتها على إقراره الزكوي، وأسباب التعديل، ومقدار الزكاة الواجبة، وحقه في الاعتراض، والمدة النظامية المحددة للاعتراض، الأمر الذي يتقرر معه أن علم المكلف بالربط المعدل تحقق بتاريخ ١٤٣٩/٠٢/١٩ هـ بعد استلامه لخطاب الهيئة المتضمن أسباب التعديل، وحيث لا يمكن للمكلف تقديم اعتراض بموجب مذكرة مكتوبة ومسببة دون معرفته بأسباب تعديل الهيئة وتفاصيل التعديل محلّ الاعتراض، الأمر الذي تخلص معه الدائرة إلى أن تاريخ إبلاغ المكلف بتفاصيل وأسباب الربط هو بداية الفترة النظامية للاعتراض، وبالتالي يثبت تقديم المكلف لاعتراضه خلال المدة النظامية، حيث قدم اعتراضه بتاريخ ١٤٣٩/٠٤/٠٩ هـ، وعليه قررت الدائرة قبول استئناف المكلف، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض فيما قضى به، وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً.

القرار:

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / شركة... للأوراق المالية سجل

تجاري (...) رقم (...)، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذو الرقم (٩-٢٠٢٠-١٢٢٢-١٢٢٢).

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلّف وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في المخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.